How to Cite:

Aouina, A., Merahi, M., Mahri, A., & Fouad, B. (2025). Accounting disclosure of Islamic financial instruments between the problem of understanding and the problem of commitment: Participation instruments as an example. *International Journal of Economic Perspectives*, 19(3), 848–859. Retrieved from https://ijeponline.org/index.php/journal/article/view/910

Accounting disclosure of Islamic financial instruments between the problem of understanding and the problem of commitment: Participation instruments as an example

Dr. Aissa Aouina

Ammar Theliji University of Laghouat, Algeria, Laboratory of Economic Development Studies (Laghouat)
Email: aouinaaissa76@gmail.com

Dr. Mokhtar Merahi

University of Sheikh Shahid Al-Arabi Tebessa, Tebessa, Algeria, Environmental Studies and Sustainable Development Laboratory (Tebessa)
Email: mokhtarmerahi83@gmail.com

Pr. Abdelmalek Mahri

University of Sheikh Shahid Al-Arabi Tebessa, Tebessa, Algeria, Environmental Studies and Sustainable Development Laboratory (Tebessa) Email: abdelmalek.mahri@univ-tebessa.dz

Dr. Bouzidi Fouad

Mohamed Lamine Debaghin University of Setif -2, Laboratory of Physical Activities, Sports and Public Health (Setif -2), Algeria,

Email: f.bouzidi@univ-setif2.dz

Abstract—Islamic banks are currently exposed to the same risks and difficulties that international banks are exposed to, as they rely on the Murabaha method, which represents a large part of their activities, and thus they are close to the traditional model of traditional banking activities in this aspect. Therefore, in order for Islamic banks to keep pace with the progress made in global banks, they must diversify their uses and develop the liabilities side by shifting from deposits that can be withdrawn immediately to accounts with terms, which are linked to the terms of use and thus participate in the outcome of the activity, which made financial instruments play a prominent role in doing so. Therefore, Islamic banks work hard to develop the tools and products they use in order to keep pace with the financing and investment

needs of their clients. This pursuit of development towards the ranks of global banks must be accompanied by development in accounting disclosure in terms of quantity, quality and timing of obtaining information. This is the reason behind our choice of this topic for which we chose the participation bonds as a model for the accounting disclosure process for it.

Keywords---accounting disclosure, participation sukuk, financial sukuk, Islamic banks.

مقدمة:

شهد منتصف السبعينيات من هذا القرن العشرين ظهور المصارف الإسلامية وتابع ذلك اجتهادات ملحوظة في مجال الفكر المصرفي الخاص بالصكوك المالية لها قيمتها ووزنها، وتعتبر الصكوك التي تصدرها المصارف التقليدية هي أدوات مصممة بالأساس لواقع اقتصادي مختلف ولمرحلة معينة من النمو الاقتصادي لا تتناسب مع ظروف الدول الإسلامية ولا طبيعة المصارف بها ، وعجزت بالفعل علي أن تكون أداة فعالة لتعبئة المدخرات وتمويل التتمية الاقتصادية بل وكانت عاملا مساهما أساسيا في زيادة مديونية الدول النامية عموما وإرباك خططها التنموية ، أما الصكوك المالية الإسلامية فأنها تنصب علي النشاط الحقيقي المنتج لا النشاط النقدي ، و البلدان الإسلامية تحتاج إلي صكوك مالية تكون أدوات ملكية ومشاركة ومساهمة في رؤؤس أموال المشروعات كما تتطلب وتحتاج إلي الاعتماد في التمويل علي السوق المحلية وعلي الفوائض التي يمكن جمعها وتعبئتها محليا واستخدامها بطريقة مثلي .

والعلاقة بين المصرف الإسلامي الذي يقوم بإصدار الصكوك وأصحاب الصكوك قائمة على علاقة الوكالة بجعل أو علي أساس قاعدة الغرم بالغرم أو المشاركة في الأرباح والخسائر ، فهي في حاله الغنم بالغرم يكون توزيع الأرباح و تحمل الخسائر طبقا لنصيب مشاع بين المصرف الإسلامي وأصحاب الصكوك التي يصدرها المصرف ، و لا يحصل أصحاب الصكوك علي عائد ثابت مثل الصكوك التي تصدرها المصارف الإسلامية في حاجة الي زيادة الإفصاح المحاسبي عن الصكوك التي يمتلكونها من حيث الكم والكيف والتوقيت المناسب للحصول علي المعلومات حيث يترتب علي عدم الإفصاح إلي عدم قدره المصارف الإسلامية من الرد علي جمله الانتقادات التي توجه إليها مما يؤثر بالسالب على قدرة هذه المصارف على ترويج صكوكها.

إشكالية الدراسة:

على ضوء ما تقدم، سنحاول في هذه الدراسة الإجابة على عدة تساؤلات، أهمها:

ما المقصود بالإفصاح المحاسبي عن الصكوك المالية الاسلامية؟ وماهي آلياته؟ وهل هي مختلفة عنها في المصارف التقليدية؟ أهمية الدراسة:

إن تعرض المصارف الإسلامية إلى حملة من الانتقادات أدت الي تذبذب الثقة في أدائها، ولا تتم إعادة هذه الثقة إلا من خلال الإقصاح المحاسبي لهذه الصكوك المالية، لكي يتمكن المودع صاحب الصك من تقيم أداء الصك وكذلك تقيم أداء المصرف الإسلامي الذي يقوم بإصدار الصك مما يساعد على فهم نشاطه وقوته وكذا مركزه المالي، من هنا جاءت هذه الدراسة لتوضح أهمية الإقصاح المحاسبي عن الصكوك المالية الاسلامية في المصارف كآلية لتعزيز نشاطها وقدراتها وزيادة أرباحها.

تهدف هذه الدراسة الى تحقيق عدة اهداف، أبرزها:

- ✓ إلقاء الضوء على الضوابط المختلفة لعملية الإفصاح المحاسبي، وعرض تأثير البيئة الإسلامية على مفهوم ونطاق وحدود الإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية.
 - ✓ عرض الإطار العام للإفصاح عن الصكوك المالية في المصارف الإسلامية.
 - ✓ إبراز آلية الإفصاح عن الصك بصورة مستقلة في قوائم منفصلة عن قوائم المصرف كخيار متاح.
 - ✓ الإفصاح عن الصكوك في القوائم المالية للمصرف ككل كخيار بديل.

المحور الأول: التصكيك الإسلامي: المفهوم، الأهمية والأنواع، السيرورة

تعتبر عملية التصكيك الإسلامي وجها جديدا من أوجه الإبتكارات المالية التي ذاع صيتها وانتشر استعمالها في الأونة الأخيرة، هذه الآلية التي حملت في طياتها عديدا من الخصائص والمزايا، كما أنها كأداة تمويلية تساعد أيضا على تطوير العمل البنكي الإسلامي، وتخطيه لمخاطر عديدة.

1.3. مفهوم التصكيك الإسلامى:

يمكن الإشارة إلى عملية التصكيك الإسلامي على أنها أسلوب تمويلي حديث يوفر طبيعة مغايرة لانتقال الأموال، حيث ينظر اليه على أنه:

إصدار أوراق مالية قابلة للتداول، مبنية على مشروع استثماري يدر دخلا.1

إصدار وثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية موجودات (أعيان أو منافع أو حقوق أو خليط من الأعيان والمنافع والنقود والديون) قائمة فعلا وسيتم إنشاءها من حصيلة الاكتتاب، وتصدر وفق عقد شرعى وتأخذ أحكامه. 2

.2.3. خصائص التصكيك الإسلامي:

يتميز التصكيك الاسلامي بخصائص عديدة، أهمها:3

- ✓ التصكيك يمكن أن يؤطر بإطار زمني محدد؛
- ✓ تجديد العائد مسبقا بالنسبة للورقة لا يعني خلوها من المخاطر، وبالتالي يبعدها عن السندات ذات الفائدة الثابتة والخالية من المخاطر؛
 - ✓ ضرورة أن تكون الأصول محل التصكيك مقبولة شرعا والغلبة فيها للأعيان؛
 - ✓ القابلية للتداول في السوق المالية متى ما توفرت الشروط الشرعية المطلوبة للتداول.

3.3. أنواع التصكيك الإسلامي:

تتمثل أنواع التصكيك الاسلامي فيما يلي:4

- 1.3.3. تصكيك رأس مال الدين: وهو تصكيك ما تمنحه المؤسسات الممولة من قروض للعملاء، لشراء العقارات والسيارات وغيرها من الأعيان، وفي الغالب لشراء العقارات فيما أصبح يعرف بالرهن العقاري، وكذلك ما تمنحه من ديون بواسطة بطاقات الائتمان؛
- 2.3.3. تصكيك تدفقات الفوائد المستقبلية: هو عبارة عن تصكيك الفوائد التي ستستحق للمصكك دون أصل القرض أو الدين، ويكون باستعجال الفوائد المقررة على القروض، ويكون حق حملة الاوراق المالية هو قبض هذه الفوائد تباعا عند استحقاقها حتى نهاية أجل استحقاق القرض؛
- 3.3.3. تصكيك مستحقات متوقعة: كمثل تاجر مرتبط بعقود تصدير لمبالغ كبيرة، وسوف يستمر تنفيذ العقد سنوات على أن يتسلم مستحقات مقسطة خلال هذه السنوات، فيتفق مع شركة تصكيك على نقل هذه المستحقات المتوقعة وإصدار أوراق مالية بها هي الصكوك.

4.3.3 توريق أدوات التمويل: من مشاركات ومضاربات ممثلة في حصة المؤسسة البادئة في التوريق لرأس المال هذه الأدوات عن طريق الاتفاق مع شركة التوريق التي تقوم بطرح قيمة التمويل في صورة أوراق مالية كصكوك المشاركة أو المضاربة، ليشتريها المستثمرون والذين يكون من حقهم الحصول على حصة من العائد المحقق، إضافة إلى أصل رأس المال، ويمكنهم تداولها في السوق الثانوية.

4.3. سيرورة عملية التصكيك الإسلامى:

عموما تمر عملية التصكيك الإسلامي بالمراحل التالية:5

1.4.3. مرحلة إصدار الصكوك: تتم هذه المرحلة عبر خطوتيتن:

أ - الشركة المنشئة تعين الأصول التي يراد تصكيكها: بحصر وتجميع ما لديها من الأصول المتنوعة في وعاء استثماري واحد يعرف بمحفظة التصكيك، ونقلها إلى شركة الأغراض الخاصة، وهي كيان مستقل تم تأسيسها من قبل الشركة المنشئة بقرار من هيئة سوق المال وفق للشروط والإجراءات الخاصة.

ب- تصكيك الأصول ثم بيعها: تقوم شركة الأغراض الخاصة بإعادة تصنيف الأصول وتقسيمها إلى أجزاء أو وحدات تناسب
 وتلبى حاجات ورغبات المستثمرين ثم تحويلها إلى صكوك وبيعها إلى المستثمرين.

- 2.4.3. مرحلة إدارة محفظة الصكوك: يتم بيع الصكوك للمستثمرين، فتقوم إدارة شركة الأغراض الخاصة بإدارة هذه المحفظة نيابة عن المستثمرين طيلة مدة الإصدار كما تقوم بتوفير جميع الخدمات التي تحتاجها المحفظة.
 - 3.4.3. مرحلة إطفاء الصكوك: وذلك بدفع قيمة الصكوك الاسمية في التواريخ التي تحددها نشرة الاصدار.

المحور الثاني: الإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية: مفهومه، أنواعه، أهميته

تتغير المعلومات المحاسبية من مجتمع لأخر طبقا لعوامل عديدة، كما أن درجة الإفصاح تتوقف على الهدف من القوائم والتقارير المالية وعلى كمية ونوعية المعلومات التي تتضمنها، وتتوقف صحة قياس النتائج المحاسبية وإعداد القوائم المالية والتقارير المحاسبية على التطبيق الواعي والأمين للأصول والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وكذلك ما يتضمنه إطارها النظري من سياسات وقواعد علمية وعملية متفق عليها من المحاسبين والهيئات المحاسبية المهنية المختلفة.

1.2. مفهوم الإفصاح المحاسبي

لا يوجد تعريف واضح ومتفق علية للإفصاح، ويرجع السبب في ذلك إلى أن الإفصاح المحاسبي له مفهوما متغيرا، يختلف من بيئة لأخرى، بل يختلف في البيئة الواحدة من وقت لأخر، نظرا لتأثره بالعوامل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغير ذلك من العوامل الأخرى، التي قد تشكل قوة ضغط على المؤسسة لتقوم بالإفصاح عن نوعية معينة من المعلومات بالشكل الذي يؤثر على مفهوم الإفصاح المحاسبي.

عرف الإفصاح المحاسبي على أنه:" إظهار المعلومات التي قد تؤثر في موقف متخذ القرار المتعلق بالوحدة المحاسبية وهذا يعني أن تظهر المعلومات في القوائم والتقارير المحاسبية بلغة مفهومة للقارئ دون لبس أو تظليل". 6 وعرف أيضا على أنه: بث المعارف أو نقل المعلومات من مصدر إنتاجها إلى مستقر الاستفادة منها أو استخدامها، فالإفصاح هو نقل هادف للمعلومات من يعلمها لمن لا يعلمها. أيضا عرف الإفصاح على أنه: العلانية والنشر للبيانات ومعلومات تساعد على فهم القوائم المالية وما تحتويه من أرقام ومعالجات. 7

- 2.2. أهمية الإفصاح المحاسبي: يعتبر الإفصاح الكامل جزءاً من الإطار المفاهيمي للمحاسبة، فقرار الإبلاغ عن معلومات من عدمه يتبع الأهمية النسبية للمعلومات المطلوب نشرها؛ والتي من شأنها التأثير على حكم وقرار الجهات المستخدمة لهذه المعلومات؛ حيث أن كمية وطبيعة المعلومات المنشورة تخضع للموازنة ما بين⁸:
 - كفاية المعلومات والتفاصيل التي من شانها إحداث تغيير في قرار المستخدم.

- الأخذ بعين الإعتبار الكافي بأن تكون المعلومات المفصح عنها مفهومة للمستخدم؛ مع إعتبار محدد التكلفة والمنفعة للإفصاح9.

وفي العشرة أعوام الأخيرة؛ أصدر مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي كثيراً من المعايير المحاسبية التي تحتوي بجوهرها كثيراً من الجوانب التي تعلق بالإفصاح، ومن أسباب ازدياد متطلبات الإفصاح الآتي¹⁰: التعقيد في بيئة الأعمال، الحاجة للمعلومات في الوقت المناسب: فالمستخدم يحتاج لمعلومات جارية وفعالة ولها قيمة تنبؤية دائماً، استخدام المحاسبة كوسيلة رقابة وإشراف حيث تتطلب الجهات الحكومية الإبلاغ والإفصاح عن معلومات لها تأثيرات مستقبلية.

وترجع أهمية الإفصاح المحاسبي بالقوائم المالية للدور الذي يلعبه في توفير المعلومات اللازمة لمتخذي القرارات من خلال عدة نقاط أهمها: 11 أنها تفصح عن متغيرات ذات اهتمام مباشر للعديد من الأطراف، تساعد المعلومات المتوفرة في التقارير المالية للمساهمين في بيان مدى نجاح الإدارة، تقديم المعلومات الحقيقية والواضحة حول العمليات والأهداف المالية التي تساهم في تحسين وظيفة التنبؤ.

وتتضح أهمية الإفصاح المحاسبي من خلال مخرجات النظام المحاسبي (القوائم والتقارير المالية) وهي المصدر المهم إن لم يكن الوحيد للعديد من المستخدمين للحصول على المعلومات المهمة حول المنشأة، و بالتالي حتى تكون مخرجات النظام المحاسبي موضوعية و مفيدة وتحظى بثقة المستخدمين وتلبي احتياجاتهم، لابد أن يتم إعدادها وعرضها بطريقة منظمة ومقبولة من طرف المحاسبين وجميع الأطراف التي لها مصالح بالمنشأة ويعني في ذلك توفير كافة المعلومات والبيانات لمختلف مستخدميها، 12 بالإضافة إلى زيادة الثقة في القوائم المالية من خلال مراجعتها بواسطة طرف خارجي محايد، وهو بالضبط من ساهم بشكل واضح في ظهور موضوع الإفصاح وزيادة أهميته.

- 3- أنواع الإفصاح المحاسبي: نظرا لأهمية الإفصاح واعتباره ركيزة أساسية ومصدر تعزيز للإدارة الرشيدة ويخدم مصالح مختلف الأطراف فتتم نقسيم الإفصاح المحاسبي إلى عدة أنواع وذلك كالآتي:¹³
- 3-1- الإفصاح الكامل: يشير إلى مدى شمولية التقارير المالية وأهمية تغطيتها لأي معلومات ذات أثر محسوس على القارئ ويأتي التركيز على ضرورة الإفصاح الكامل من أهمية القوائم المالية كمصدر أساسي يعتمد عليه في اتخاذ القرار، ولا يقتصر الإفصاح على الحقائق حتى نهاية الفترة المحاسبية، بل يمتد إلى بعض الوقائع اللاحقة لتواريخ القوائم المالية التي تؤثر بشكل جوهري على مستخدمي تلك القوائم.
- 3-2- **الإفصاح العادل**: يهتم الإفصاح العادل بالرعاية المتوازنة لاحتياجات تجميع الأطراف المالية إذ يتوجب إخراج القوائم المالية والتقارير بالشكل الذي يتضمن عدم ترجيح مصلحة فئة، معينة على مصلحة الفئات الأخرى من خلال مراعاة مصالح جميع هذه الفئات بشكل متوازن.
- 3-3- الإفصاح الكافي: يشمل تحديد الحد الأدنى الواجب توفيره من المعلومات المحاسبية في القوائم المالية ويمكن ملاحظة أن مفهوم الحد الأدنى غير محدد بشكل دقيق إذ يختلف بسبب الاحتياجات والمصالح بالدرجة الأولى كونه يؤثر تأثيرا مباشرا في اتخاذ القرار، غير أنه يتبع للخبرة التي يتمتع بها الشخص المستفيد.
- 3-4- الإفصاح الملائم: هو الإفصاح الذي يراعي حاجة مستخدمي البيانات وظروف المنشأة وطبيعة نشاطها، إذ أنه ليس من المهم فقط الإفصاح عن المعلومات المالية بل الأهم أن تكون ذات قيمة ومنفعة بالنسبة لقرارات المستثمرين والدائنين وتتتاسب مع نشاط المنشأة وظروفها الداخلية.
- 3-5- الإفصاح الإعلامي: هو الإفصاح عن المعلومات المناسبة لأغراض اتخاذ القرار مثل الإفصاح عن التنبؤات المالية من خلال الفصل بين العناصر العادية وغير العادية في القوائم المالية والإفصاح عن الإنفاق الرأسمالي الحالي والمخطط ومصادر تمويله.

3-6- الإفصاح الوقائي: يقوم هذا النوع من الإفصاح على ضرورة الإفصاح عن التقارير المالية بحيث تكون غير مضللة لأصحاب الشأن والهدف الأساسي لذلك حماية المجتمع المالي ذو القدرة المحدودة على استخدام المعلومات لذا يجب أن تكون المعلومات على درجة عالية من الموضوعية.

3-7- الإفصاح الاختياري: يتوفر المديرين معلومات عن الأداء المالي المستقبلي أكثر من غيرهم من الخارج وقد أفادت عدة دراسات أن لدى هؤلاء المديرين الحافز للإفصاح الاختياري عن هذه المعلومات ومن هذه الحوافز انخفاض تكلفة المعاملات وزيادة السيولة.14

3-8- الإفصاح الأمين: وهو يعكس الأوضاع الحقيقية، لغته سهلة مفهومة للعامة والخاصة يساعد بأمانة على فهم المحتوى الواجب الإفصاح عنه. 15

مما سبق نستخلص أنه تتعدد أنواع الافصاح بتعدد احتياجات أصحاب المصالح فكل نوع من الأنواع السابقة يخدم ويلبي احتياجات فئة معينة وكل هذه الأنواع تجسيد للبيانات المالية.

3.2. أهمية الإفصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية

- ✓ تتبع أهمية الإفصاح المحاسبي للمصارف من طبيعة الخدمات المالية التي يقدمها هذا القطاع، باعتباره الوسيط بين المدخرين والمستثمرين وارتباطه الوثيق بتنمية الأنشطة الاقتصادية وإسهامه علي الحفاظ علي الثقة بالنظام النقدي، وكذلك فإن الإفصاح في المصارف يعتبر أحد المؤشرات الرئيسية للحكم علي مدي سلامة الوضع المالي للمصرف وعدم قيام المصارف بالإفصاح عن تقاريرها المالية وأدائها بالدرجة الكافية لتلبية احتياجات الأطراف الخارجية أحد الأسباب الرئيسية والهامة في حدوث صعوبات ومشاكل للعديد من اقتصاديات دول العالم. 16
- ✓ وترجع أهمية الإفصاح أيضا للمصارف إلى ما يعرف بالهرم السلطوي المقلوب للنظام المصرفي من قاعدة ضيقة من رووس أموال المصارف بالمقارنة بالودائع، بحيث لا تكاد تؤمن البنية الأساسية لهذه المصارف، وامتياز تعبئة موارد هائلة من خلال الودائع يؤمن للمصارف التقليدية القدرة على امتلاك سلطة اقتصادية وسياسية هائلة، بحيث نستطيع القول أن المصارف أهم مراكز السيطرة في النظام الرأسمالي، فهذه المصارف عن طريق رأسمالها من الممكن أن تجدب أموالا وودائع لتوظيفها تبلغ أضعاف راس المال لهذه المصارف.
- ✓ ويعتبر رأس المال هو الملجأ الرئيسي لامتصاص المخاطر التي تتعرض لها المصارف سواء كانت مخاطر الأصول أو مخاطر الائتمان وغير ذلك من المخاطر التي تتعرض لها المصارف ، ونتيجة لتعثر بعض المصارف الدولية وتوسع أنشطة المصارف لتشمل العديد من الدول، بالإضافة إلي المنافسة الشديدة التي أحدثتها المصارف غير التقليدية ونتيجة تدني رؤؤس أموال هذه المصارف وافق محافظو المصارف المركزية للدول الصناعية والمجموعة الأوربية الاقتصادية في جويلية عام 1988 علي تقرير لجنة بازل، ويقترح هذا التقرير معيارا موحدا لكفاية رأس المال من أجل تقوية واستقرار النظام المصرف دوليا عن طريق ما يلي :17
 - ✓ تبادل المعلومات بين السلطات النقدية دوليا.
 - ✓ تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال المصارف.
 - ✓ وضع حدود دنيا لكفاية رأس المال في المصارف.

ولكن الأمر يكون أصعب في المصارف الإسلامية ويرجع ذلك إلى:

- ✓ العائد متغير وفق أحوال الربح أو الخسارة.
- ✓ رأس المال عرضة أيضا للربح والخسارة حسب نتيجة الأعمال .
- ✓ لازالت أعمال بعض المصارف الإسلامية القائمة على المشاركة والمضاربة خارج نطاق إشراف البنك المركزي.

✓ كما أن المشاركة وامتصاص المخاطر مظهر واحد للمصرفية الإسلامية، وهي نقطة الاختلاف الرئيسية بين أنواع المصارف، فبينما هي في المصارف التقليدية مضمونة العائد ورأس المال عكس المصارف الإسلامية ومن ثم لابد أن تختلف معايير كفاءة رأس المال وتقدير المخاطر، وهنا تبرز أهمية الإقصاح المحاسبي في المصارف الإسلامية أكثر من المصارف التقليدية.

المحور الثالث: ميكانيزمات الإفصاح عن الصكوك المالية الاسلامية: صكوك المشاركة نموذجا-

1.3. مكونات الإفصاح عن الصكوك المالية الإسلامية

يشتمل الإفصاح المحاسبي عن الصكوك المالية الإسلامية العناصر التالية: 18

- ✓ البيئة الاقتصادية والاجتماعية التي تمارس فيها المنشات أعمالها.
- ✓ معلومات أساسية عن المصرف الإسلامي المصدر للورقة المالية.
 - ✓ الصك بصفته المستقلة (مفهومة ، والأنشطة التي يقوم بها.
- ✓ القوائم المالية الأساسية وتشمل قائمة المركز المالي وقائمة الدخل وقائمة التغيرات في المركز المالي وقائمة التدفقات النقدية الإيضاحات والقوائم المتممة للقوائم المالية وتشمل:¹⁹
 - الملاحظات الإضافية والإيضاحات المتممة
- تقارير وبيانات تهدف إلي زيادة قابلية القوائم المالية للفهم والتفسير مثل: لبيانات المقارنة عن أعوام سابقة،
 معدلات ونسب التحليل المالي، الرسوم البيانية.
- تقارير تهدف الى إصغاء الثقة على محتويات التقارير المالية مثل: تقرير مراجع الحسابات، تقرير هيئة الرقابة الشرعية.
 - تقرير عن المسئولية الاجتماعية.
 - تقاربر أخرى لأغراض مختلفة.

2.3. خطوات الإفصاح المحاسبي عن الصكوك الإسلامية:

يشمل الإطار العام المقترح للإفصاح المحاسبي:20

- الإقصاح أولا عن الصك موضع الدراسة.
- ◄ الإفصاح عن الصكوك المالية الإسلامية ذاتها في قوائم مستقلة عن قوائم المصرف الإسلامي.
 - ◄ الإفصاح عن الصكوك المالية الإسلامية في القوائم المالية للمصرف الإسلامي .
- ◄ الإفصاح عن الصكوك المالية الإسلامية في الإيضاحات والقوائم المتممة للمصرف الإسلامي.

3.3. الإفصاح المحاسبي لصك المشاركة:

1.3.3. تصكيك أو صك المشاركة:

يشترط في عقد المشاركة ما يلي: 21

- ✓ أن تكون نسبة التوزيع محددة مقدما.
- ✓ أن يكون الربح والخسارة بينهم بنسبة شائعة معلومة من رأس المال ليست نسبة ثابتة.
- ✓ يعتبر الربح في نظام المشاركة تكلفة في العملية الإنتاجية ، مما يجعل المصرف ذا علاقة إيجابية بالنسبة للاستثمار وجدواه ويسمح بالاستخدام الأمثل للموارد ، وتكون المشاركة عادة لمدة محددة ، أو طويلة الأجل ولهذا تشبه النموذج الغربي في شركة التضامن وينظر إليها على أنها الإدارة المالية الإسلامية الخالصة حيث إنها تقوم على مبدأ المشاركة والاستفادة من المخاطرة

، والمساهمة في مشاركة يمكن أن تكون في مشروع جديد أو تمويل لمشروع قائم ، والأرباح توزع علي أسس متفق عليها قبليا إما الخسارة فتتنوع حسب حصص رأس المال.

✓ والمصرف يشارك العملاء في العمليات التجارية والصناعية والزراعية وتدور العلاقة بين البنك والعميل في إطار المشاركة بين الطرفين على ما تسفر عنه نتيجة المشاركة بينهم من ربح أو خسارة.

ويمكن تقسيم المشاركات من عدة اتجاهات:22

وفقا لطبيعة الأصول المملوكة: هناك مشاركات في النفقات المتغيرة والمشاركة المستمرة التي تدخل في تكوين رأس المال الثابت. وفقا للاستمرار: المشاركة المستمرة في شكل أسهم، والمشاركة المتناقصة التي يسترد فيها المصرف مشاركته بالتدريج مع حصة ربحه وفقا لأغراض المشاركة: منها المشاركات التجارية، المشاركات الزراعية، والمشاركات الصناعية.

وفقا للمدة : قصير الأجل و طويلة الأجل.

وفقا للاستخدام :مشاركات عامة مع كل نشاط المصرف. ومشاركات متخصصة لمشاريع معينة أو نشاط معين.

وبمول صك المشاركات العديد من الأنشطة مثل: 23

الاستثمارات المباشرة الجديدة.

التوسعات في مشروعات قائمة.

المشاركة المتناقصة.

تمويل رأس المال العامل: والأساليب الحديثة في تمويل رأس المال العامل يمكن حصرها في ثلاثة أنواع:

- النوع الأول: تمويل الأصول الثابتة والمتداولة للمشروعات ، كنصيب لها في المشاركة ونصيب المصرف في سقف معين والسحب منه كذلك محدد ، ويتم اقتسام الربح أو تحمل الخسائر وفقا لهذا السقف ونسبته الي الأصول الثابتة والأصول المتداولة.
- النوع الثاني: يقوم المصرف تمويل الأصول المتداولة فقط مع تأجير الأصول الثابتة ، ويتم اقتسام الربح أو تحمل الخسائر وفقا لقيمة التمويل في نهاية الفترة بالنسبة للأصول المتداولة .
- النوع الثالث: يقوم المصرف تمويل الأصول المتداولة أيضا كما في النوع السابق ، إلا أنة يقوم بتمويل الأصول الثابتة على سبيل الهبة أو التبرع ، ومن ثم يتم اقتسام الربح أو تحمل الخسائر وفقا لقيمة التمويل في نهاية الفترة بالنسبة للأصول المتداولة .

2.3.3. بنود الإفصاح المحاسبي لصك المشاركة:

يشمل الإفصاح المحاسبي لصك المشاركة على البنود التالية:24

الإفصاح عن رأس مال المشاركات: يتم الإفصاح عن مساهمات المصرف في صك المشاركة وقيمة نصيب كل نوع من أنواع المشاركات القائمة سواء المشاركات القائمة سواء المشاركة الثابتة أو المتناقصة ونوع هذه المشاركات نقدا أو عينا فإذا كانت نقدا نقاس بالمبلغ المدفوع ، أما إذا كانت عينا فيتم تقييمها بالقيمة السوقية.

ويتم تحديد القيمة الدفترية للاستثمارات طويلة الأجل عادة علي أساس التكلفة . ومع ذلك فإنه إذا كان هناك انخفاض مستمر في قيمة المساهمة فيجب تخفيض قيمتها الدفترية بما لحق بقيمتها من تدهور تحميلا علي حساب الأرباح والخسائر ، ويمكن التوصل إلى المؤشرات الدالة علي قيمة الاستثمارات ونتائج أعمالها و التدفقات النقدية المنتظرة منها ، و يؤخذ في الاعتبار أيضا المخاطر ونوع ونصيب المنشأة المستثمر ة في المنشأة موضع الاستثمار .

الإفصاح عن مصروفات التأسيس ومعالجتها: الإفصاح عن معالجة مصروفات التأسيس مثل دراسات الجدوى أو ما في حكمها ومدي اتفاق أطراف المشاركة على اعتبارها من رأس المال المشاركة أم لا ، وطريقة علاجها في الحالتين.

الإفصاح عن المخصصات: الإفصاح عن المخصصات وتقسيمها حسب نوع المشاركة وأنواعها.

الإفصاح عن الاحتياطيات: الإفصاح عن الاحتياطيات وتقسيمها حسب نوع المشاركة وأنواعها.

الإفصاح عن معالجة التصرف في الاستثمارات: عند بيع استثمار معين فإن الزيادة أو النقص بسبب حصيلة البيع وتتمثل في الفرق بين التكلفة التاريخية والقيمة السوقية يتم ادارجها بحسابات النتيجة بعد الأخذ في الاعتبار أيضا ما يخص هذا الأصل الاستثماري من مخصص إعادة التقييم سواء بالنقص أو بالزيادة ,ويتم الإفصاح عن ملخص لكل حركة في قيمة الاستثمارات خلال الفترة في القوائم المالية.

الإفصاح عن مديني عمليات المشاركة وأسبابها: إذا ترتب علي عمليات المشاركة خسائر بسبب تقصير المتعامل (المشارك) يتم تحويل المشاركة الى دين في ذمة المشارك .

الإفصاح عن أثر تغير أسعار صرف العملات والتضخم علي استثمارات صك المشاركات ونتائج أعماله: يعتبر تغير أسعار صرف العملات و التضخم من العوامل التي تؤثر علي القيمة السوقية لصك المشاركات ونتيجة أعماله، لذلك علي المصرف الإقصاح عن هذه التغيرات وأثارها.

الإفصاح عن الضمانات: يحتفظ المصرف بضمانات للحفاظ علي أموال المشاركة في حالة التعدي والتقصير من قبل المشارك، و علي المصرف الإفصاح عن هذه الضمانات وأنواعها وقيمة كل نوع من أنواع هذه الضمانات, وهذه الضمانات لحماية رأس المال المشارك في بعض الحالات مثل سوء الإدارة أو الإهمال أو التقصير أو مخالفة لشرط من شروط المشاركة.

الإفصاح عن خروج المصرف في المشاركة المتناقصة: يقوم البنك باسترداد حصته خلال الفترة المحددة بالإضافة إلى نصيبه من العائد أو ناقصا منه في حالة الخسارة ، ما لم تكن الخسارة بسبب سوء الإدارة من الشريك أو لمخالفة شروط المشاركة .

الإفصاح عن قائمة التدفقات النقدية للصك.

الإفصاح عن أرباح إعادة التقييم للأصول المساهم فيها المصرف في رأس أموال المشاركة: وتمثل الفرق بين قيمتها السوقية وقيمتها الدفترية ،كذلك أرباح إعادة التقييم في رأس المال المشارك المتبقي.

الإفصاح عن الإيرادات والمصروفات الناتجة عن عمليات صك المشاركة : علي المصرف ان يقوم بالإفصاح عن الإيرادات حسب كل نوع من أنشطة صك المشاركات وبتم التفرقة بين:

✓ الإيرادات العادية : إذا قورنت تلك الإيرادات بالتكاليف اللازمة لتحقيقها ، وكانت النتيجة ربحا فهو يوزع بين المصرف والمشاركين بالنسب المتفق عليها لاقتسام الأرباح والخسائر بينهم .

√ الإيرادات العرضية والإيرادات الرأسمالية: يتم مقارنتها بتكلفتها وناتجها يوزع بين المصرف والمشارك بنسبة رأس المال لا بنسبة توزيع الأرباح والخسائر المتفق عليها بينهما ، وهناك من الآراء ما تري توزيعها بين رب المال ورب العمل بنسبة تختلف عن نسبه توزيع الأرباح والخسائر المتفق عليها بينهما مع ترجيح حصة رب المال، ويرجع السبب لذلك لان هذه الايرادات ناتجة لتغير اسعار رأس مال المشاركة التي يساهم بها المصرف وليست نتيجة جهد وعمل المشارك ، ويميل الباحث لهذا الراي باعتبار هذه الأرباح عرضية طبقا لعوامل خارجية وليس بسبب قرارات ومجهودات المشارك .

ويتم التفرقة بين المشاركات المنتهية خلال الفترة المالية و المشاركات غير المنتهية في تحديد الربح علي النحو التالي:

أولا : عمليات المشاركات التي تبدأ خلال السنة المالية للمصرف ويتم إنجازها وتصفيتها من خلال مبدأ القياس الفعلي و لا توجد مشكلة في الإفصاح عنها .

ثانيا : عمليات المشاركة التي تبدأ خلال السنة المالية للمصرف وتمتد لما بعد نهاية السنة المالية للمصرف ، وهنا يواجه المصرف مشكلة قياس وعرض نتيجة أعمال المشاركات . الإفصاح عن أسس توزيع الربح بين المصرف والمشروعات المشتركة المستمرة حيث يتم توزيع الربح بين المصرف والمشروعات المشارك بها على النحو التالى:²⁵

أولا: فصل حصة المشروع عن العمل كمضارب وهي تقدر بنسبة شائعة من الربح.

ثانيا: توزيع الباقي بنسبة رأس المال المشترك بين المصرف والمشروع المضارب.

الإفصاح عن السياسات المحاسبية، مثل:

- كيفية احتساب القيمة الدفترية للاستثمارات.
- كيفية معالجة التغيرات في القيمة السوقية للاستثمارات.
- كيفية معالجة فائض إعادة التقييم عند بيع الأصول الاستثمارية .

يتم اعتماد سياسة لإعادة التقييم علي أساس دوري وبشكل منتظم مما يتطلب إعادة تقيم جميع الاستثمارات طويلة الأجل في نفس الوقت، أو علي الأقل إعادة التقييم لجزء كبير من الاستثمارات ، وتقيد الزيادة في القيمة المدرجة الناتجة من إعادة تقيم الاستثمارات طويلة الأجل مباشرة إلي حقوق المساهمين تحت بند فائض إعادة التقييم ، أما الانخفاض في القيمة المدرجة أثر إعادة تقيم نفس الاستثمار فإنه يحمل علي الأرباح ما عدا ذلك الجزء منه الذي يعتبر متعلق بزيادة سابقة نتجت من إعادة التقييم وأدرجت في فائض إعادة التقييم على ما يلي:

- السياسة المتعلقة بتكرار إعادة التقييم
 - تاریخ أخر إعادة تقیم
- أسس إعادة التقييم ، وعما إذا تم الاعتماد على تقييم خارجي.

الإفصاح عن طريقة فض الشراكة: إذا انتهت المشاركة أو صفيت ولم يتم تسليم حق المصرف في رأس المال المشارك بعد انتهاء المشاركة تعتبر هذه الحصة دينا علي الشريك، وإذا صفيت المشاركة قبل عملية التملك في المشاركة المتناقصة فيتم تخفيض ما تم استرداده بالتصفية من حصة المصرف فيها من حساب التمويل بالمشاركات ويتم الاعتراف بما نتج من ربح آو خسارة من الفرق بين القيمة الدفترية وما تم استرداده في قائمة الدخل.

الإفصاح عن تقاربر الرقابة والمراجعة

الإفصاح عن تقارير الجهات الرقابية المختلفة مثل هيئة الرقابة الشرعية - مراجع الحسابات - أي جهات أخرى وحالات الخروج عن هذه القواعد وأسباب ذلك.

الخاتمة:

للإفصاح المحاسبي عن الصكوك الإسلامية أهمية كبيرة نظرا لاختلاف طبيعة العلاقة بين المصرف الإسلامي الذي يقوم بإصدار الصكوك وأصحاب الصكوك حيث أنها تكون قائمة على علاقة الوكالة بجعل أو على أساس قاعدة الغرم بالغنم أو المشاركة في الأرباح والخسائر فهي في حالة الغنم بالغرم يكون توزيع الأرباح و تحل الخسائر طبقا لنصيب مشاع بين المصرف الإسلامي و أصحاب الصكوك التي يصدرها المصرف ، ولا يحصل أصحاب الصكوك على عائد ثابت مثل الصكوك التي تصدرها المصارف الإسلامية في حاجة الي زيادة الإفصاح عن الصكوك التي يمتلكونها من حيث الكم والكيف والتوقيت المناسب للحصول على المعلومات حيث يترتب على عدم قيام المصارف بذلك بالشكل الذي يمكن أصحاب الصكوك من تقييم ومراجعة اداء الصكوك الي وجود عدم الشفافية لهذه الصكوك وأدائها ويضعف هذه المصارف من القدرة على مواجه الانتقادات التي توجه اليها مما يؤثر على قدرتها على ترويج صكوكها .

والمصرف في مرحلة تالية عندما تنجح بعض الصكوك التي يصدرها يتم طرحها في بورصة الأوراق المالية، وبذلك المصرف مطالب بزيادة الإفصاح المحاسبي حيث يكون للإفصاح المحاسبي جانبان:

الأول : خاص بهيئة سوق المال وهي تهدف من هذا الإفصاح الي التحقق من مدي الوفاء بالمعلومات التي يحتاج اليها المستثمرين .

الثاني : جانب المصرف ، وهي يتضمن شقين الأول يتمثل في دور المحاسبي الذي يعد المعلومات ، أما الجانب الاخر فهو دور المراجع الخارجي الذي يضفي الثقة على المعلومات .

¹⁻ حمود سمير، العوامل المؤثرة في التسيير، التوريق كأداة مالية حديثة، إتحاد المصارف العربية، بيروت، 2005 ، ص 59.

 ²⁻ زاهرة بني عامر، التصكيك المدعوم بالأصول والتصكيك القائم على الأصول أيهما مقبول إسلاميا، مؤتمر الصكوك الإسلامية وأدوات التمويل الإسلامية وأدوات التمويل الإسلامية وأدوات التمويل الإسلامية والمسلامية وأدوات التمويل المسلامية والمسلامية اليرموك، الأردن 2013 ، ص.07

 ⁻³ عبد القادر زيتوني، التصكيك الإسلامي ودوره في الرفع من كفاءة الأوعية المصرفية في تعبئة مدخرات القطاع العائلي في الجزائر، الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية، 8-9 ديسمبر 2013 ، الجزائر، ص 16.

 ⁴⁻ وليد مصطفى شاويش، الربا في الصكوك والسندات الممثلة للنقود والديون، ندوة مستجدات الفكر الإسلامي الحادية عشر الإجتهاد لتحقيق المناط (فقه الواقع والمتوقع)، وزارة الأوقاف الكويتية، الكويت، 18-20 فيفري 2013.

⁵⁻ سليمان ناصر، ربيعة بن زيد، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار المالي، والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، سطيف، 50-60 ملى 2014، ص 06.

⁶⁻ الحالى وليد ناجى، المحاسبة المتوسطة مشاكل القياس والإفصاح المحاسبي، دار حنين، عمان، 1996، ص: 381.

 ⁷⁻ عبد المنعم عوض الله، محمد عبد العزيز حجازي، محمود عباس حمدي، تحليل ونقد القوائم المالية، دار الكتب المصرية، مصر، 1993، ص: 35.

⁸⁻ حسين القاضي، مأمون حمدان، المحاسبة الدولية ومعاييرها، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص: 103.

⁹ - Kieso, D. E., Weygandt, J.J. and Warfield, T.D. **Intermediate Accounting**. 12th ed, 2005, p:33.

¹⁰ - Kieso, D. E., Weygandt, J.J. and Warfield, T.D, opcit, pp:180-184.

⁻¹¹ زوينة بن فرج، الاتجاهات العالمية في الإفصاح بالبنوك التجارية، الملتقى الوطني الأول مستجدات الالفية الثالثة: المؤسسة على ضوء التحولات المحاسبية الدولية، جامعة باجي مختار، عنابة، 21–22 نوفمبر 2007، ص:5.

¹²⁻ أحمد زغدار ، محمد سفير ، خيار الجزائر بالتكييف مع متطلبات الإفصاح وفق المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS ، مجلة الباحث، العدد07 ، 2009 ، ص: 84.

 ¹³ عادل رزق، "الحوكمة والإصلاح المالي والإداري مع عرض للتجربة المصرية"، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية،
 القاهرة، 2009، ص ص:185–187.

⁻¹⁴ رضوان حلوة حنان ، النموذج المحاسبي المعاصر ، الطبعة الأولى ، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع ، عمان ، 2003 ، ص : 190

¹⁵– محمد سمير الصبان، **دراسات في الأصول المالية: أصول القياس وأساليب الاتصال المحاسبي**، الدار الجامعية، بيروت، 1996، ص: 147.

16- عمر شبرا ، نحو نظام نقدي عادل، **دراسة للنقود والمصارف والسياسات النقدية في ضوء الإسلام**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1990 ، ص 122 .

¹⁷ -Paul A. Griffin and Samao J.R.Wallach, Latin American Lending By Major us Banks " **The Effects of Disclosure About Nonaccrual Loans and Loss**", The American Review, October 1991, pp.830: 946.

-18 سامي يوسف كمال محمد، الافصاح المحاسبي عن الصكوك المالية الاسلامية واثرة علي ترويجها، بحث للحصول علي درجة الماجستير في المحاسبة، كلية التجارة جامعة بنها، 2001، ص 25.

19- احمد محي الدين احمد ، أسواق الأوراق المالية وأثارها الإنمائية في الاقتصاد الإسلامي، جدة، إصدار مجموعة دله البركة، 1995، ص 240 .

²⁰ أميرة إبراهيم عثمان، **دراسة تحليلية لفاعلية توحيد المعايير المحاسبية علي المستوي الدولي**، مجلة البحوث العلمية جامعة الإسكندرية ،1992، ص 407.

21 سامى يوسف كمال محمد، **مرجع سابق**، ص 60.

-22 نفسه، ص 61.

23 - يوسف كمال محمد، المصرفية الإسلامية الأزمة والمخرج، دار النشر للجامعات القاهرة، 1998، ص 83.

²⁴ سامى يوسف كمال محمد، مرجع سابق، ص 65.

²⁵ عامرية عبد الباسط عامر، دراسة تحليلية للمشاكل المحاسبية في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة جامعة الازهر، 1989، ص 146.